

Distr.: General  
15 December 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ٢٣ (أ) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة  
الرابع المعني بأقل البلدان نموا

تقرير اللجنة الثانية\*

المقرر: السيدة شانتال أوزيريرا (رواندا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٣ من جدول الأعمال (انظر A/70/475، الفقرة ٢). واتخذت إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلستين ٢٩ و ٣٦ المعقودتين في ٥ كانون الأول/ديسمبر و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين المعنيين<sup>(١)</sup>.

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/70/L.19 و A/C.2/70/L.64

٢ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا" (A/C.2/70/L.19).

\* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحمل الرموز: A/70/475 و A/70/475Add.1 و A/70/475Add.2.

(١) انظر A/C.2/70/SR.29 و A/C.2/70/SR.36.



- ٣ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً" (A/C.2/70/L.64) مقدم من مقررة اللجنة، شانتال أويزيرا (رواندا)، بناءً على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/70/L.19.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، تلا أمين اللجنة بيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن مشروع القرار A/C.2/70/L.64.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ميسر مشروع القرار (تركيا) ببيان وصوب شفويا الفقرة ١٨ من منطوق مشروع القرار A/C.2/70/L.64<sup>(٢)</sup>.
- ٦ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/70/L.64 (انظر الفقرة ٨).
- ٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/70/L.64، بصيغته المصوّبة شفويا، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/70/L.19 بسحبه.

---

(٢) انظر الوثيقة A/C.2/70/SR.36.

## ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

## متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان إسطنبول<sup>(١)</sup> وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً<sup>(٢)</sup> اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في إسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، وأقرتهما الجمعية العامة في قرارها ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أهابت فيه بجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة الالتزام بتنفيذ برنامج عمل إسطنبول،

وإذ تعيد تأكيد الهدف الشامل لبرنامج عمل إسطنبول المتمثل في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نمواً في القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً وإتاحة رفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

وإذ تؤكّد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣١/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بشأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٢١/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن الانتقال السلس للبلدان التي يُرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠١٥ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٥ المتعلق ببرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا<sup>(٣)</sup> وعن تنفيذ تدابير الانتقال السلس وفعاليتها وقيمتها المضافة<sup>(٤)</sup>؛

٢ - تهيب بأقل البلدان نموا وشركائها في التنمية وبمنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تواصل تكثيف جهودها من أجل التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات التي نصّ عليها برنامج عمل إسطنبول في مجالاته الثمانية ذات الأولوية بصورة منسقة ومتسقة وسريعة، وهذه المجالات هي: (أ) القدرة الإنتاجية؛ (ب) الزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية؛ (ج) التجارة؛ (د) السلع الأساسية؛ (هـ) التنمية البشرية والاجتماعية؛ (و) الأزمات المتعددة وغيرها من التحديات الناشئة؛ (ز) تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية وبناء القدرات؛ (ح) الحكم الرشيد على كافة المستويات؛

٣ - تؤكّد أن ملكية التنمية في أقل البلدان نموا وقيادتها والمسؤولية الرئيسية عنها تقع على عاتق هذه البلدان، وتؤكّد أيضا أن الحكم الرشيد والمشاركة الشاملة والشفافية إضافة إلى تعبئة الموارد المحلية هي محور عملية التنمية في أقل البلدان نموا، وأن هذه الجهود تحتاج إلى دعم دولي كبير وملمس يُقدم بروح من المسؤولية المشتركة والمساءلة المتبادلة

(٣) A/70/83-E/2015/75.

(٤) A/70/292.

من خلال تجديد الشراكة العالمية وتعزيزها؛ وتدعو المجتمع الدولي إلى مساعدة أقل البلدان نمواً على بناء قدراتها وإلى تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية بسبل منها تعزيز الدعم المقدم من كل المصادر في جميع مجالات برنامج عمل إسطنبول ذات الأولوية بغية كفاءة التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل في التوقيت المقرر له طوال الفترة المتبقية من العقد؛

٤ - تلاحظ مع التقدير أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(٥)</sup> وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(٦)</sup> تشتملان على عدد من التحديات والأولويات الإنمائية الكبرى لأقل البلدان نمواً؛

٥ - تشدد على أن الاحتياجات الخاصة والأولويات الإنمائية لأقل البلدان نمواً، على نحو ما ترد في برنامج عمل إسطنبول، مثل بناء القدرات الإنتاجية بما في ذلك عن طريق تطوير الهياكل الأساسية والطاقة على نحو سريع وفي الوقت المناسب، هي احتياجات وأولويات ينبغي أن يُنظر فيها بشكل ملائم فيما يتصل بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٦ - تشدد أيضاً على ضرورة توافر أوجه تآزر واتساق وفعالية قوية فيما يتعلق بتنفيذ برنامج عمل إسطنبول وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا؛

٧ - تؤكد من جديد احتياج أقل البلدان نمواً، باعتبارها أشد مجموعات البلدان ضعفاً، إلى دعم عالمي معزز للتغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في مجال تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتهيب بالمجتمع الدولي في هذا الصدد أن يعطي الأولوية للدعم المقدم من جميع المصادر من أجل تيسير التنفيذ المنسق لبرنامج عمل إسطنبول وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا في أقل البلدان نمواً وضمان متابعة ورصد متسقين لتلك الخطط وأن يعمل على تعزيز هذا الدعم؛

٨ - تشير إلى ما قضت به في قرارها ٢٣١/٦٩ بشأن طرائق إجراء استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للتعقد ٢٠١١-٢٠٢٠، وتقرّر أن يُعقد استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى في أنطاليا، تركيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٦؛

٩ - ترحب بتعيين الممثلين الدائمين لبلجيكا وبنن ميسرّين يتوليان الإشراف على المشاورات الحكومية الدولية غير الرسمية وتوجيهها فيما يتعلق بجميع المسائل ذات الصلة باستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى؛

(٥) القرار ١/٧٠.

(٦) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

١٠ - تقرر أن يُعقد اجتماع الخبراء التحضيري، الذي سيرأسه الميسران، في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦ وفقاً للقرار ٢٣١/٦٩، وأن يُنظر خلاله في مشروع الوثيقة الختامية؛

١١ - تؤكد مجدداً نطاق استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى على نحو ما تبينه الفقرة ٢٨ من القرار ٢٣١/٦٩؛

١٢ - تشجع المشاركين على أن يعتبروا استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى فرصةً سانحةً لكي يسلطوا الضوء على التدابير والمبادرات والشراكات والإجراءات العملية التي اعتمدها حتى الآن وكيفية دعمها لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول، ويشجعوا، منفردين أو مجتمعين، في اتخاذ تدابير عملية أخرى وإطلاق مبادرات وشراكات جديدة يمكن أن تعزز إحراز تقدم في تنفيذ برنامج العمل، استناداً إلى الزخم المتولد عن اجتماعات الأمم المتحدة وخططها ومؤتمراتها ذات الصلة في الآونة الأخيرة ومن القرارات التي اتخذت خلالها؛

١٣ - تكرر تأكيد الأهمية الحاسمة لمشاركة أقل البلدان نمواً مشاركةً كاملة وفعالة في استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وتؤكد أنه ينبغي توفير ما يكفي من موارد، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد تعبئة موارد من خارج الميزانية بهدف تغطية تكلفة مشاركة ثلاثة ممثلين حكوميين كحد أدنى من كل بلد من أقل البلدان نمواً في استعراض منتصف المدة ومشاركة ممثلين حكوميين اثنين على الأقل من كل بلد من هذه البلدان في اجتماع الخبراء التحضيري؛

١٤ - تلاحظ التحضيرات الجارية على الصعيدين الوطني والإقليمي التي ستمخض عن مساهمات مهمة في استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى؛

١٥ - تكرر طلبها إلى جميع الدول الأعضاء أن تشارك مشاركة نشطة في استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى، ممثلةً على أرفع مستوى ممكن، وفي عملياته التحضيرية أيضاً، وتدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المؤسسات المالية الدولية والإقليمية إلى مثل ذلك؛

١٦ - تؤكد الحاجة إلى التقليل من ضعف أقل البلدان نمواً إزاء الصدمات والكوارث الاقتصادية والطبيعية والبيئية وحيال تغير المناخ، وإلى تعزيز قدرتها على مجابهة هذه التحديات وغيرها من خلال تقوية قدرتها على الصمود، وتشدد في هذا الصدد على أهمية أن تتعاون البلدان جميعها وسائر الأطراف الفاعلة على وضع وتنفيذ مزيد من التدابير العملية بصورة عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي وذلك بغية بناء قدرة أقل البلدان نمواً على

الصمود لكي يتسنى لها تحمّل الصدمات الاقتصادية وتمكن من التخفيف من آثارها السلبية، وتحمّل الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والتغلب عليها، وتعزيز النمو المستدام وحماية التنوع البيولوجي، وتحمّل الأخطار الطبيعية للتقليل من مخاطر وقوع الكوارث، على النحو المتفق عليه في برنامج عمل إسطنبول؛

١٧ - تحيط علماً بدراسة الجدوى المتعلقة بإنشاء مصرف تكنولوجيا تابع للأمم المتحدة يُخصص لأقل البلدان نمواً التي أعدها الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام المعني بإنشاء مصرف للتكنولوجيا لأقل البلدان نمواً<sup>(٧)</sup>، وبتقرير الأمين العام بشأن دراسة الجدوى المعدة عن إنشاء مصرف تكنولوجيا تابع للأمم المتحدة يُخصص لأقل البلدان نمواً<sup>(٨)</sup>، وتعرب عن تقديرها للعمل الذي أنجزه الفريق الرفيع المستوى؛

١٨ - ترحب مع التقدير بعرض تركيا أن تستضيف في مدينة جبزي مصرف التكنولوجيا وآلية دعم العلم والتكنولوجيا والابتكار المخصصين لأقل البلدان نمواً برعاية الأمم المتحدة وتعرب عن قبولها له، وتطلب إلى الأمين العام أن يبرم مع حكومة تركيا اتفاقاً للبلد المضيف في هذا الصدد؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمد، بالتشاور مع الدول الأعضاء، ولا سيما أقل البلدان نمواً، ومع شركاء التنمية والبلد المضيف وبلاستعانة بالخبرات المتخصصة المناسبة المتوافرة في منظومة الأمم المتحدة وخارجها، إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لإطلاق وتفعيل مصرف التكنولوجيا المخصص لأقل البلدان نمواً والممول من التبرعات بحلول عام ٢٠١٧، وأن يحشد الدعم لصالح مصرف التكنولوجيا من جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة ويكفل استمراره بسبل منها ما يلي:

(أ) إنشاء مجلس إدارة يتألف من أصحاب المصلحة المتعددين ويضم ممثلين لحكومات أقل البلدان نمواً والبلد المضيف والدول الأعضاء الأخرى وللقطاعات غير الحكومية في تلك البلدان إضافة إلى الأمين العام، لكي ينهض المجلس المذكور بعدة مهام منها صوغ المبادئ والسياسات المنظمة للأنشطة والعمليات التي يقوم بها مصرف التكنولوجيا، بما يتوافق مع توصيات الفريق الرفيع المستوى، لتكون مبادئ توجيهية في هذا الشأن، وإطلاع الجمعية العامة بانتظام على أعمال مصرف التكنولوجيا؛

(٧) انظر: <http://unohrrls.org/custom-content/uploads/2015/10/Feasibility-Study-of-Technology-Bank.pdf>.

(٨) A/70/408.

(ب) إنشاء صندوق استثماري يتمتع بالقدر الكافي من المرونة لاجتذاب التمويل الطوعي المقدم من الدول الأعضاء ومن جهات أخرى من أصحاب المصلحة تشمل القطاع الخاص والمؤسسات الخاصة؛

(ج) حشد موارد المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية لدعم إطلاق وتفعيل مصرف التكنولوجيا وتسيير أعماله بفعالية؛

٢٠ - تشير إلى أهمية تلافي ازدواجية العمل والسعي إلى توطيد أوجه التآزر بين مصرف التكنولوجيا المخصص لأقل البلدان نموا وآلية تسيير التكنولوجيا؛

٢١ - تكرر توصيتها بأن يقوم البلد الذي يُرفع اسمه من فئة أقل البلدان نموا، بالتعاون مع شركائه في التنمية والتجارة الثنائيين والمتعددي الأطراف، بإنشاء الآلية الاستشارية المنصوص عليها في قرارها ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ من أجل تيسير إعداد استراتيجية الانتقال وتحديد الإجراءات المرتبطة بها والتفاوض على مدتها وإنهاء العمل بها تدريجياً لفترة تناسب حالة التنمية في البلد، وبأن تُدمج هذه الآلية في سائر العمليات الاستشارية والمبادرات ذات الصلة التي تتم بين البلد الذي يُرفع اسمه من فئة أقل البلدان نموا وشركائه في التنمية؛

٢٢ - تدعو شركاء التنمية إلى أن يتيحوا في الوقت المناسب معلومات عن تدابير الدعم الخاصة بأقل البلدان نموا وما يتصل بها من تدابير تكفل الانتقال السلس في مجالات الدعم المالي والمساعدة التقنية والتدابير المتصلة بالتجارة، بما في ذلك أطرها الزمنية وخصائصها وطرائقها؛

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ تدابير الانتقال السلس وفعاليتها وقيمتها المضافة، بما في ذلك المبادرات التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لدعم البلدان أثناء رفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا؛

٢٤ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٦، تقريراً شاملاً عن تنفيذ برنامج عمل إسطنبول، بدلا من تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٦، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا" في إطار البند المعنون "مجموعات البلدان



التي تواجه أوضاعاً خاصة"، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في سياق المناقشات المتعلقة بتنشيط اللجنة الثانية؛

٢٥ - تقرر أن تنظر في التقرير المعد عن استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى في دورتها الحادية والسبعين في إطار البند الفرعي المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً" من البند المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة".

---